

جمهوريّة مصر العرّاق



رئاسة الجمهورية

الوقائع المصرية

مُلحق بالجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهات

السنة
١٩٥٦هـ

الصادر في يوم الأحد ٩ ربيع الآخر سنة ١٤٤٣
الموافق (١٤٢١٢٠٢١) نوفمبر سنة (٢٠٢١)

العدد ٢٥٥
تابع (هـ)



وزارة المالية
قرار رقم ٥٦٨ لسنة ٢٠٢١

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون المدني الصادر بالقانون رقم ١٣١ لسنة ١٩٤٨؛
وعلى القانون رقم ١٥٠ لسنة ١٩٦٤ بشأن رفع الحراسة عن أموال ومتلكات بعض الأشخاص؛
وعلى اتفاقية التعويضات المبرمة بين الحكومة المصرية وحكومة المملكة المتحدة
في ٢٨/٢/١٩٥٩؛

وعلى القانون رقم ١٤١ لسنة ١٩٨١ بشأن تصفية الأوضاع الناشئة عن فرض الحراسة؛
وعلى ما عرضه رئيس جهاز تصفية الحراسات؛
وببناءً على ما تقتضيه المصلحة العامة؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُزال بالطريق الإداري التعدى الواقع من السيد / إبراهيم حسين فضيل حسين - أو أى متعد آخر على قطعة الأرض البالغ مساحتها ١٢٢٥م٢ الكائنة بحوض برنجى وكينجى مريوط - فقرة ٣ فصل رابع - قسم رابع ص ١٠٩ من المريع E1 من تقسيم البارون فيلكس دى منشه بناحية كينج مريوط - قسم العامرية - محافظة الإسكندرية .

(المادة الثانية)

على جهاز تصفية الحراسات وكافة الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .
تحريراً في ١٤/١١/٢٠٢١

وزير المالية

د. محمد معيط

طبع بالهيئة العامة لشئون المطبوعات والأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٢٦٨ لسنة ٢٠٢١

١٠٤٩ - ٢٠٢١/١١/١٦ - ٢٠٢١/٢٥٤٢٣